




Towards One African Market  
نحو سوق أفريقي موحد

# تحقيق الجودة لأفريقيا



## جودة البنية التحتية للبلدان الأفريقية

الحواجز التقنية المعوقة للتجارة (TBT)  
والتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية (SPS) للجماعات  
الاقتصادية الإقليمية الأفريقية (RECs)

تم دعم مبادرة جودة البنية التحتية للبلدان الأفريقية من قبل كل من



الحواجز التقنية المعوقة للتجارة (TBT) والتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية (SPS) للجماعات الاقتصادية الإقليمية الأفريقية (RECs)

# جودة البنية التحتية للبلدان الأفريقية (PAQI)

الحواجز التقنية المعوقة للتجارة (TBT)  
والتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية (SPS) للجماعات  
الاقتصادية الإقليمية الأفريقية (RECs)

د/ أوسالد إس تشنيامكوفو  
مفوضية الاتحاد الأفريقي، أديس أبابا، إثيوبيا

أكتوبر 2017





يتمثل أحد مبادئ عملية التفاوض في المنطقة القارية للتجارة الحرة الأفريقية في استخدام مناطق التجارة الحرة للجماعات الاقتصادية الإقليمية ككتل بناء للمنطقة القارية للتجارة الحرة بحيث يكون هناك انسجام بين التقدم الذي أحرزته الجماعات الاقتصادية الإقليمية في جهود تكاملها مع تطلعات وأهداف المنطقة القارية للتجارة الحرة. وقد وُضعت هذه الوثيقة كمساهمة في الحاجة إلى تحليل حالة الحواجز التقنية المعوقة للتجارة للجماعات الاقتصادية الإقليمية والتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية في عملية التفاوض في المنطقة القارية للتجارة الحرة الأفريقية.

هذا المستند متوفر على الموقع





## المحتوى

3	تصدير.....
6	قائمة الأسماء المختصرة.....
8	1. المقدمة.....
9	2. التجارة فيما بين البلدان الأفريقية.....
10	3. تحليل حالة الجماعات الاقتصادية الإقليمية.....
10	3.1 تجمع دول الساحل والصحراء.....
10	3.1.1 خلفية عن الجماعات الاقتصادية الإقليمية.....
10	3.1.2 تحليل حالة الحواجز التقنية المعوقة للتجارة.....
10	3.1.3 تحليل حالة التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية.....
11	3.2 السوق المشتركة لدول شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي (الكوميسا).....
11	3.2.1 خلفية عن الجماعات الاقتصادية الإقليمية.....
12	3.2.2 تحليل حالة الحواجز التقنية المعوقة للتجارة.....
12	3.2.3 تحليل حالة التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية.....
13	3.3 جماعة شرق أفريقيا.....
13	3.3.1 خلفية عن الجماعات الاقتصادية الإقليمية.....
14	3.3.2 تحليل حالة الحواجز التقنية المعوقة للتجارة.....
15	3.3.3 تحليل حالة التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية.....
16	3.4 الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا.....
16	3.4.1 خلفية عن الجماعات الاقتصادية الإقليمية.....
16	3.4.2 تحليل حالة الحواجز التقنية المعوقة للتجارة.....
17	3.4.3 تحليل حالة التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية.....
18	3.5 الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا.....
18	3.5.1 خلفية عن الجماعات الاقتصادية الإقليمية.....
18	3.5.2 تحليل حالة الحواجز التقنية المعوقة للتجارة.....
19	3.5.3 تحليل حالة التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية.....
19	3.6 الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية (إيغاد).....
19	3.6.1 خلفية عن الجماعات الاقتصادية الإقليمية.....
19	3.6.2 تحليل حالة الحواجز التقنية المعوقة للتجارة والتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية.....
20	3.7 الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي.....
20	3.7.1 خلفية عن الجماعات الاقتصادية الإقليمية.....
20	3.7.2 تحليل حالة الحواجز التقنية المعوقة للتجارة.....
21	3.7.3 تحليل حالة التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية.....
22	3.8 اتحاد المغرب العربي.....
22	3.8.1 خلفية عن الجماعات الاقتصادية الإقليمية.....
22	3.8.2 تحليل حالة الحواجز التقنية المعوقة للتجارة والتدابير الصحية والصحة النباتية.....
22	3.9 منطقة التجارة الحرة الثلاثية.....
23	4. موجز عن الحواجز التقنية المعوقة للتجارة.....
23	5. موجز عن التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية.....
24	6. الخاتمة.....
25	المراجع.....

## قائمة الأسماء المختصرة

ACM	African Common Market	السوق المشترك الأفريقي
AEC	AEC African Economic Community	الجماعة الاقتصادية الأفريقية
AFRAC	African Accreditation Cooperation	هئية الاعتماد الأفريقية
AFRIMETS	Intra-Africa Metrology System	نظام المواصفات الأفريقي
AFSEC	African Electro-technical Standardization Commission	اللجنة الأفريقية لتوحيد المواصفات الإلكترونية التقنية
AFTA	ASEAN Free Trade Area	منطقة التجارة الحرة لرابطة دول جنوب شرق آسيا
AHP	Animal Health Programme	برنامج صحة الحيوان
APTA	Asia-Pacific Trade Agreement	اتفاق التجارة آسيا - المحيط الهادئ
ARS	African Regional Standards	المعايير الإقليمية الأفريقية
ARSO	African Organization for Standardization	المنظمة الإقليمية الأفريقية لتوحيد المواصفات
AU	African Union	الاتحاد الأفريقي
AUC	African Union Commission	مفوضية الاتحاد الأفريقي
AU-IAPSC	Inter-African Phytosanitary Council of the AU	المجلس الأفريقي للصحة النباتية التابع للاتحاد الأفريقي
AU-IBAR	African Union Inter-African Bureau for Animal Resources	المجلس الأفريقي للموارد الحيوانية التابع للاتحاد الأفريقي
BIPM	Bureau International des Poids et Mesures	المكتب الدولي للأوزان والمواصفات
CA	Conformity Assessment	تقييم الامتثال
CAC	CODEX Alimentarius Commission	هئية الدستور الغذائي
CEFTA	Central European Free Trade Agreement	اتفاق التجارة الحرة في وسط أوروبا
CEN-SAD	The Community of Sahel-Saharan States	تجمع دول الساحل والصحراء
CET	Common External Tariff	التعريفية الخارجية الموحدة
CFTA	Continental Free Trade Area	المنطقة القارية للتجارة الحرة
COMESA	Common Market for Eastern and Southern Africa	السوق المشتركة لدول شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي - الكوميسا
CU	Customs Union	الاتحاد الجمركي
DR-CAFTA	Dominican Republic–Central America Free Trade Agreement	اتفاق التجارة الحرة بين الجمهورية الدومينيكية وبلدان أمريكا الوسطى
DREA	Department of Rural Economy and Agriculture at the AUC	إدارة الاقتصاد الريفي والزراعة التابع لمفوضية الاتحاد الأفريقي
DTI	Department of Trade and Industry at the AUC	إدارة التجارة والصناعة في مفوضية الاتحاد الأفريقي،
EAC	East African Community	جماعة شرق أفريقيا
EAS	East Africa Standard	معييار شرق أفريقيا
ECCAS	Economic Community of Central African States	الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا
ECOQUAL	ECOWAS Quality Policy	سياسة جودة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا
ECOWAS	Economic Community of West African States	الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا
EU	European Union	الاتحاد الأوروبي
FTA	Free Trade Area	منطقة تجارة حرة
GAFTA	Greater Arab Free Trade Area	منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى
GCC	Gulf Cooperation Council	مجلس التعاون الخليجي
GDP	Gross Domestic Product	الناتج الإجمالي المحلي
IAF	International Accreditation Forum	منتدى الاعتماد الدولي
IEC	International Electro-technical Commission	اللجنة الدولية للتقنيات الكهربائية
IGAD	Intergovernmental Authority for Development	الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية
ILAC	International Laboratory Accreditation Cooperation	المنظمة الدولية لاعتماد المختبرات
IPPC	International Plant Protection Convention	الاتفاقية الدولية لحماية النباتات
ISO	International Organization for Standardization	المنظمة الدولية لتوحيد المواصفات



<b>MERCOSUR</b>	Southern America Common Market	السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي
<b>NAB</b>	National Accreditation Body	الهيئة الوطنية للاعتماد
<b>NAFTA</b>	North American Free Trade Agreement	اتفاق التجارة الحرة في أمريكا الشمالية
<b>NQI</b>	National Quality Infrastructure	البنية التحتية الوطنية ذات الجودة
<b>NSB</b>	National Standards Body	هيئة المواصفات الوطنية
<b>NTB</b>	Non-Tariff Barrier	الحواجز غير الجمركية
<b>OIE</b>	World Organization for Animal Health	المنظمة الدولية لصحة الحيوان
<b>OIML</b>	Organisation Internationale de Métrologie Légale	المنظمة الدولية لعلم القياس القانوني
<b>PANSPSO</b>	Participation of African Nations in Sanitary and Phytosanitary Standard Setting Organizations	مشاركة الدول الأفريقية في المنظمات المختصة بوضع المعايير الصحية وتدابير الصحة النباتية
<b>PAQI</b>	Pan-African Quality Infrastructure	جودة البنية التحتية لبلدان أفريقيا
<b>PIQAC</b>	Le Programme Infrastructure Qualité de l'Afrique Centrale	برنامج جودة البنية التحتية لوسط أفريقيا
<b>PTA</b>	Preferential Trade Area	منطقة التجارة التفضيلية
<b>QI</b>	Quality Infrastructure	جودة البنية التحتية
<b>REC</b>	Regional Economic Community	الجماعة الاقتصادية الإقليمية
<b>SADC</b>	Southern African Development Community	الجماعة الإنمائية لجنوب أفريقيا
<b>SADCA</b>	SADC Cooperation in Accreditation	تعاون الجماعة الإنمائية لجنوب الأفريقي في المسائل المتعلقة بالاعتماد
<b>SADCAS</b>	SADC Accreditation Service	خدمة الاعتماد التابعة للجماعة الإنمائية لجنوب الأفريقي
<b>SADCMEL</b>	SADC Cooperation in Legal Metrology	تعاون الجماعة الإنمائية لجنوب الأفريقي في المسائل المتعلقة بالقياس القانوني
<b>SADCMET</b>	SADC Cooperation in Measurement Traceability	تعاون الجماعة الإنمائية لجنوب الأفريقي في المسائل المتعلقة بسلسلة القياسات
<b>SADCSTAN</b>	SADC Cooperation in Standardization	تعاون الجماعة الإنمائية لجنوب الأفريقي في المسائل المتعلقة بتوحيد المواصفات
<b>SADCTBTEG</b>	SADC Technical Barriers to Trade Expert Group	الحواجز التقنية لفريق الخبراء المعني بالتجارة التابع للجماعة الإنمائية لجنوب الأفريقي
<b>SADCTRLC</b>	SADC Technical Regulations Liaison Committee	لجنة التعاون بشأن القوانين التقنية التابعة للجماعة الإنمائية لجنوب الأفريقي
<b>SADC SPS CC</b>	SADC SPS Coordination Committee	لجنة تنسيق الحواجز التقنية المعوقة للتجارة التابعة للجماعة الإنمائية لجنوب الأفريقي
<b>SAFTA</b>	South Asia Free Trade Agreement	اتفاق التجارة الحرة لجنوب آسيا
<b>SI</b>	International System of Units	النظام الدولي للوحدات
<b>SICA</b>	Central American Integration System	النظام المتكامل لبلدان أمريكا الوسطى
<b>SPS</b>	Sanitary and Phytosanitary	التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية
<b>SQA</b>	Standardisation and Quality Assurance	توحيد المواصفات وضمان الجودة
<b>SQAM</b>	Standardization, Quality Assurance Accreditation and Metrology	توحيد المواصفات وضمان الجودة والاعتماد والقياس
<b>TB</b>	Tariff Barrier	الحاجز الجمركي
<b>TBT</b>	Technical Barriers to Trade	الحواجز التقنية المعوقة للتجارة
<b>TFTA</b>	Tripartite Free Trade Area	منطقة التجارة الحرة الثلاثية
<b>TPP</b>	Trans-Pacific Strategic Economic Partnership	اتفاق الشراكة الاقتصادية الاستراتيجية للمحيط الهادئ
<b>UMA/AMU</b>	Africa Maghreb Union	اتحاد المغرب الأفريقي
<b>UNECA</b>	United Nations Economic Commission for Africa	لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا
<b>WACIP</b>	West African Common Industrial Policy	السياسة الصناعية المشتركة لغرب أفريقيا
<b>WTO</b>	World Trade Organization	منظمة التجارة العالمية

## 1. المقدمة

وجماعة شرق أفريقيا، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي التي هي إما مناطق تجارة حرة أو اتحادات جمركية. وبالإضافة إلى ذلك، وقع السوق المشتركة لدول شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي (الكوميسا)، وجماعة شرق أفريقيا، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، اتفاقا لمناطق التجارة الحرة. يشار إليه عموما باسم اتفاقية التجارة الحرة الثلاثية. أما الجماعات الاقتصادية الإقليمية الأخرى فهي: تجمع دول الساحل والصحراء، والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، واتحاد المغرب العربي فهي في مستويات أدنى من التكامل. وبسبب تداخل عضوية الجماعة الاقتصادية الإقليمية، فإن جميع بلدان الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية هي أعضاء في جماعة دول شرق أفريقيا أو الكوميسا، ومن ثم فإنها تدمج في تلك الترتيبات الإقليمية. كما أن بعض البلدان الأعضاء في تجمع دول الساحل والصحراء والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا أعضاء في الكوميسا أو الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا.

معاهدة أبوجا وجودة البنية التحتية

تعترف معاهدة أبوجا بأهمية جودة البنية التحتية في التنمية الاقتصادية للقارة، وتضع المادة 67 الواردة في الفصل الحادي عشر، سياسة مشتركة بشأن أنظمة توحيد المواصفات والقياس، مثل:

- اعتماد سياسة مشتركة بشأن توحيد المواصفات وضمن جودة السلع والخدمات فيما بين الدول الأعضاء؛
- الاضطلاع بأنشطة أخرى ذات صلة بأنظمة توحيد المواصفات والقياس التي يحتمل أن تعزز التجارة والتنمية الاقتصادية والتكامل داخل الجماعة؛ وتعزيز المنظمات الوطنية والقارية الأفريقية العاملة في هذا المجال. وبغية مواكبة خارطة طريق التكامل القاري، اعتمدت الدورة العادية الثامنة عشرة لجمعية رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي التي عقدت في يناير 2012 في أديس أبابا بإثيوبيا، خطة عمل لتعزيز التجارة البينية في أفريقيا واتفقت على وضع خارطة طريق لإنشاء منطقة قارية للتجارة الحرة من أجل تشغيلها بحلول تاريخ إرشادي في عام 2017. وبعد إنشاء منطقة قارية للتجارة الحرة أفريقية أمرا هاما لإدراج الشركات التجارية استراتيجيا لاستغلال الفرص التجارية والاستثمارية العديدة الموجودة في أفريقيا..

أعدت منظمة الوحدة الأفريقية، بدعم من لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا، خطة عمل لاغوس في عام 1980 بهدف إنشاء الجماعة الاقتصادية الأفريقية. وأعقب ذلك التوقيع في أبوجا في 3 يونيو 1991 على معاهدة إنشاء الجماعة الاقتصادية الأفريقية. وتقسّم المعاهدة، المشار إليها عموما باسم معاهدة أبوجا، القارة إلى مناطق إقليمية هي الشمال والجنوب والشرق والغرب ووسط أفريقيا، في حين تنص على إنشاء جماعات اقتصادية إقليمية تهدف إلى إنشاء مراكز عصبية لتشكيل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا بحلول عام 2028. كما اتفق القادة الأفارقة في عام 1991 على تشجيع تنمية المناطق التجارية الحرة في كل من الجماعات الاقتصادية الإقليمية، تليها الاتحادات الجمركية. وكان الهدف من هذه الخطوة أن تتوج في الاتحاد الجمركي على نطاق القارة مع إلغاء التعريفات والحصص بين الأعضاء، وإنشاء تعرفه خارجية مشتركة. وفي نهاية المطاف، ستكون هذه العملية بمثابة لبنات أساسية لتحقيق الهدف النهائي للجماعة الاقتصادية الأفريقية.

وتحدد معاهدة أبوجا جدولا زمنيا مفصلا للتكامل الاقتصادي والسياسي الأفريقي من خلال ست مراحل، وهي:

- (1) 1999 - 1994: إنشاء الجماعات الاقتصادية الإقليمية الأفريقية وتعزيزها؛
- (2) 2007 - 2000: إزالة الحواجز الجمركية وغير الجمركية في الجماعات الاقتصادية الإقليمية؛
- (3) 2017 - 2008: إنشاء مناطق التجارة الحرة والاتحادات الجمركية في الجماعات الاقتصادية الإقليمية؛
- (4) 2019 - 2018: إنشاء اتحاد جمركي وتعريفه خارجية مشتركة على المستوى القاري؛
- (5) 2023 - 2020: إنشاء سوق أفريقي مشترك، بما في ذلك حرية انتقال عوامل الإنتاج والحق في الإنشاء؛
- (6) 2028 - 2024: إنشاء اتحاد اقتصادي ونقدي بين الدول الأفريقية يشمل إنشاء مصرف مركزي أفريقي، وعملة أفريقية موحدة.

وقد تحققت المراحل من الأول إلى الثالث إلى حد كبير في أربع جماعات من الجماعات الاقتصادية الإقليمية الثماني التي أقرها الاتحاد الأفريقي وهي السوق المشتركة لدول شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي (الكوميسا)،

## 2. التجارة فيما بين البلدان الأفريقية

الأفريقية في تسهيل تنسيق اللوائح والمعايير الفنية وإجراءات تقييم المطابقة. ويمكن أن تؤدي جودة البنية التحتية للبلدان الأفريقية أيضا دورا هاما في الترتيبات المتعلقة بقبول اللوائح التقنية كلوائح موازية والاعتراف المتبادل بنتائج تقييم مطابقة المواصفات.

ويتعين على مفاوضي المنطقة القارية للتجارة الحرة أن يضمنوا عدم وجود أي خلافات أو تناقضات بين التقدم المحرز في التكامل على مستوى الجماعات الاقتصادية الإقليمية وتحقيق أهداف المنطقة القارية للتجارة الحرة. ولهذا السبب كان من الضروري إجراء تحليل حالة الجماعات الاقتصادية الإقليمية في جميع مجالات مفاوضات المنطقة القارية للتجارة الحرة، بما في ذلك جميع جوانب الحواجز غير الجمركية المعوقة للتجارة. ويقدم هذا المنشور ملخصا لتحليل حالة الحواجز التقنية المعوقة للتجارة والتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية في الجماعات الاقتصادية الإقليمية الثمانية المعترف بها من قبل الاتحاد الأفريقي.

نمت التجارة الإجمالية لأفريقيا نموا سريعا في القيمة منذ عام 2002 تقريبا، وتضاعفت تقريبا في السنوات الخمس الأخيرة من عام 2009 إلى عام 2014. ومع ذلك، فإن التجارة داخل أفريقيا كنسبة من الأنشطة التجارية الإجمالية للقارة كانت أبطأ في الصعود، إذ انتقلت من حوالي 10 في المائة في عام 2002 إلى 13% في عام 2014، (حسب مجلة الإكونوميست، لعام 2017). وهناك العديد من الأسباب التي ساهمت في ذلك بما في ذلك ضعف البنية التحتية فضلا عن الحواجز الجمركية وغير الجمركية المعوقة للتجارة. وهكذا، كان هناك هدف يتمثل في إزالة الحواجز الجمركية وغير الجمركية المعوقة للتجارة فيما بين البلدان الأفريقية من خلال مبادرة المنطقة القارية للتجارة الحرة من بين استراتيجيات أخرى من شأنها أن تزيد من انفتاح التجارة في القارة. وبعد أن علمنا من التاريخ أن تخفيض التعريفات الجمركية أو إلغائها لا يؤدي بالضرورة إلى التجارة الحرة، فيعتزم المفاوضون في المنطقة القارية للتجارة الحرة ضمان عدم تآكل المكاسب القائمة على التعريفات بسبب زيادة استخدام التدابير غير الجمركية كحواجز معوقة للتجارة.

وفيما يلي بيان بالتصنيف العام المتوخى للحواجز غير الجمركية المحتملة التي يمكن اعتمادها في المنطقة القارية للتجارة الحرة لأفريقيا:

- (أ) مشاركة الحكومة في الممارسات التجارية التقييدية؛
- (ب) الإجراءات الإدارية المتعلقة بالجمارك وإدخال السلع؛
- (ج) الحواجز التقنية المعوقة للتجارة؛
- (د) التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية؛
- (هـ) القيود المحددة؛
- (و) الرسوم على الواردات، و؛
- (ز) أمور أخرى.

ويلاحظ أن تدابير الحواجز التقنية المعوقة للتجارة والتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية تلعب دورا هاما في هذا الصدد، وفي المجالات التي يمكن أن تسهم فيها جودة البنية التحتية للبلدان الأفريقية في عموم أفريقيا في التنفيذ الناجح للمنطقة القارية للتجارة الحرة. ويتمثل دور جودة البنية التحتية للبلدان

### 3. تحليل حالة الجماعات

#### الاقتصادية الإقليمية

لدول غرب أفريقيا، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي على نفس المنوال. وينتمي عدد من بلدان تجمع دول الساحل والصحراء أيضا إلى الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا أو الكوميسا أو الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا وإلى هذا الحد هناك تعاون في المسائل ذات الصلة بالحوافز التقنية المعوقة للتجارة مثل أنظمة توحيد المواصفات والقياس وتقييم مطابقة المواصفات. ولا يزال يتعين وضع برامج لمواءمة المعايير والتعاون في اللوائح التقنية في تجمع دول الساحل والصحراء.

تستند المعلومات المقدمة طيه إلى الدراسات المكتبية التي أجريت لكل جماعة اقتصادية إقليمية معترف بها من قبل الاتحاد الأفريقي مع قدر محدود من المشاورات الشخصية المباشرة أو عبر البريد الإلكتروني مع ممثلي الجماعات الاقتصادية الإقليمية.

#### 3.1 تجمع دول الساحل والصحراء

##### 3.1.1 خلفية عن الجماعات الاقتصادية الإقليمية

3.1.3 تحليل حالة التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية قامت أمانة تجمع دول الساحل والصحراء، في إطار تنفيذ استراتيجيتها للتنمية الريفية التي اعتمدها السلطات العليا في الجماعة، بتحديد الأنشطة الإنمائية ذات الأولوية التي شملت مشروع قاري لمشاركة الدول الأفريقية في المنظمات المختصة بوضع المعايير الصحية وتدابير الصحة النباتية - بتنسيق من مكتب البلدان الأفريقية للموارد الحيوانية التابع للاتحاد الأفريقي؛ وبرنامج صحة الحيوان، وبرنامج الأمن الغذائي الإقليمي.

أنشئ تجمع دول الساحل والصحراء في 4 فبراير 1998 في طرابلس، ليبيا، في أعقاب مؤتمر القادة ورؤساء الدول الذي ضم (6) دول، وهي ليبيا، مالي، النيجر، السودان، تشاد وبوركينا فاسو. ويتألف تجمع دول الساحل والصحراء حاليا من 24 دولة عضو. وأصبح تجمع دول الساحل والصحراء أحد الجماعات الاقتصادية الإقليمية الثمانية بعد انعقاد الدورة العادية السادسة والثلاثين لجمعية منظمة الوحدة الأفريقية التي عقدت في لومي، بدولة توغو، في الفترة من 4 إلى 7 يولييه 2000. وقد تمتع تجمع دول الساحل والصحراء كمركز المراقب لدى الأمم المتحدة عملا بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/56/92. بعد ذلك، وقع تجمع دول الساحل والصحراء اتفاقات شراكة مع العديد من المنظمات الإقليمية والدولية. ومنذ بدايته، تمثلت الأهداف الأساسية لتجمع دول الساحل والصحراء فيما يلي:

وفي سياق تنفيذ مشروع مشاركة الدول الأفريقية في المنظمات المختصة بوضع المعايير الصحية وتدابير الصحة النباتية، قام تجمع دول الساحل والصحراء بتنظيم أنشطة لبناء القدرات في دوله الأعضاء وهي بوركينا فاسو ومالي وموريتانيا والنيجر والسنغال. وأدرجت الدول الأعضاء الأخرى في الجماعات التي تديرها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والسوق المشتركة لدول شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي (الكوميسا)، والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية.

- إنشاء اتحاد اقتصادي شامل؛
- إزالة جميع العقبات التي تعرقل وحدة دولها الأعضاء؛
- تعزيز التجارة الخارجية؛
- تعزيز النقل البري والجوي والبحري والاتصالات السلكية واللاسلكية وتحسينها فيما بين الدول الأعضاء؛
- موافقة الدول الأعضاء في الجماعة على منح مواطني الدول الأعضاء الموقعة نفس الحقوق والامتيازات والواجبات الدستورية لمواطنيها؛ و
- مواءمة النظم التربوية والتعليمية، وكذلك في المجالات الثقافية والعلمية والتقنية.

وقد جمعت حلقات العمل الخاصة ببناء القدرات التي نظمها تجمع دول الساحل والصحراء أكثر من 50 خبيرا وطنيا اعتمدوا دليلا إقليميا لإنشاء و/أو إحياء لجان معايير وطنية للتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية. كما تم تدريب المشاركين على مواضيع تتعلق بالمخاطر وتحليل التكلفة/ المنفعة، والتفاوض في مجال معايير التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية.

##### 3.1.2 تحليل حالة الحوافز التقنية المعوقة للتجارة

وعلاوة على ذلك، وبدعم من المشروع، حصل تجمع دول الساحل والصحراء على مركز المراقب لدى منظمات المعايير الدولية مثل المنظمة العالمية لصحة الحيوان، والدستور الغذائي، والاتفاقية الدولية لحماية النباتات في مجال التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية، ولجنة التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية في منظمة التجارة

إن تجمع دول الساحل والصحراء ليس لديه سياسة رسمية في مجال الحوافز التقنية المعوقة للتجارة مثل ما تقوم به الجماعات الاقتصادية الإقليمية الأخرى مثل السوق المشتركة لدول شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي (الكوميسا)، وجماعة شرق أفريقيا، والجماعة الاقتصادية

العالمية، بهدف المشاركة في أنشطتها القانونية من أجل الدفاع عن مصالح الدول الأعضاء فيها.

ويشكل البرنامج الإقليمي لصحة الحيوان جزءاً من الدعم المخطط له من قبل تجمع دول الساحل والصحراء من أجل تنفيذ حملة تطعيم للماشية في بعض الدول الأعضاء (مالي والنيجر وتشاد وبوركينا فاسو). ويهدف البرنامج إلى تخفيف الآثار الضارة للأمراض المتوطنة العابرة للحدود في منطقة تجمع دول الساحل والصحراء، بهدف تحسين إنتاجية الثروة الحيوانية. وقد أعدت اختصاصات دراسة لصياغة هذا البرنامج، وبدأت عمليات التبادل مع مكتب البلدان الأفريقية للموارد الحيوانية التابع للاتحاد الأفريقي من أجل إشراكهم في إجراء الدراسة.

وينفذ تجمع دول الساحل والصحراء أيضاً برنامجاً إقليمياً للأمن الغذائي. وقد تم تنفيذ المرحلة 1 من البرنامج الإقليمي للأمن الغذائي، الذي يغطي التحديات المتعلقة بتدابير الصحة وتدابير الصحة النباتية في المجتمع المحلي، بنجاح بتمويل من ليبيا (9.3 مليون دولار أمريكي) في خمس من الدول الأعضاء في الجماعة (بوركينا فاسو ومالي والنيجر وتشاد والسودان). وقد حدد التقييم الثلاثي النهائي (الذي اضطلعت به ليبيا، وتجمع دول الساحل والصحراء، ومنظمة الأغذية والزراعة) في هذه المرحلة الأولى أن الأمن الغذائي والإيرادات الخاصة بالسكان قد تحسنت. وتهدف المرحلة الثانية من البرنامج إلى بناء قدرات التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية في سبع دول أعضاء إضافية (بنن، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وإريتريا، وغينيا بيساو، والسنگال، وسيراليون، وتوغو)، وتعزيز القدرات التقنية والشراكة على الصعيد الإقليمي. وسيتم تنفيذ هذه المرحلة على مدى فترة 5 سنوات بميزانية تقدر بنحو 29.25 مليون دولار أمريكي.

### 3.2 السوق المشتركة لدول شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي (الكوميسا)

#### 3.2.1 خلفية عن الجماعات الاقتصادية الإقليمية

تأسست الكوميسا في ديسمبر 1994 عندما حلت محل منطقة التجارة التفضيلية السابقة التي كانت موجودة منذ الأيام الأولى من عام 1981. تأسست الكوميسا (كما عرفتها المعاهدة) لتكون «منظمة مستقلة للدول الحرة ذات السيادة التي اتفقت على التعاون في تنمية مواردها الطبيعية والبشرية لصالح جميع شعوبها»، وعلى هذا النحو فإن لدى المنظمة مجموعة واسعة من الأهداف التي تشمل بالضرورة في أولوياتها تعزيز السلام والأمن في منطقة.

وتتألف الكوميسا من 19 دولة عضواً يبلغ عدد سكانها مجتمعة أكثر من 389 مليون نسمة، وينصب تركيزها الرئيسي على تشكيل وحدة اقتصادية وتجارية كبيرة قادرة على التغلب على بعض الحواجز التي تواجهها إحدى الدول. ويمكن تلخيص أهدافها على النحو التالي:

- تحرير التجارة والتعاون الجمركي، بما في ذلك إدخال شبكة جمركية موحدة محوسبة إلكترونياً في جميع أنحاء المنطقة؛
- تحسين إدارة النقل والاتصالات لتيسير حركة خدمات السلع والأشخاص بين البلدان؛
- خلق بيئة تمكينية وإطار قانوني يشجعان على نمو القطاع الخاص، وتهيئة بيئة استثمارية آمنة، واعتماد مجموعة مشتركة من المعايير؛ و
- مواءمة السياسات الاقتصادية الكلية والنقدية في جميع أنحاء المنطقة.

تم التوصل إلى منطقة التجارة الحرة للكوميسا في 31 أكتوبر 2000 عندما ألغت تسع دول أعضاء هي جيبوتي وكينيا ومدغشقر وملاوي وموريشيوس والسودان وزامبيا وزيمبابوي التعريفات الجمركية المفروضة على المنتجات المنتجة في دول الكوميسا وفقاً لجدول تخفيض الرسوم الجمركية الذي اعتمد في عام 1992. وتبع ذلك برنامج تحرير التجارة الذي بدأ في عام 1984 بشأن تخفيض الحواجز الجمركية وغير الجمركية أمام التجارة داخل المنطقة وإلغائها في نهاية المطاف. ويبلغ عدد الدول الأعضاء المشاركة في منطقة التجارة الحرة للكوميسا الآن ستة عشر دولة بعد إقرار جمهورية الكونغو الديمقراطية القانون اللازم للانضمام إلى الجماعة الاقتصادية الإقليمية في عام 2016. ولم يرق أعضاء اتفاقية التجارة الحرة الستة عشر هذه بإلغاء التعريفات الجمركية فحسب، بل يعملون على إزالة القيود الكمية وغيرها من الحواجز غير الجمركية في نهاية المطاف. وتحضيرا لإنشاء اتحاد جمركي، اعتمد الاجتماع الحادي عشر لمجلس الوزراء الذي عقد في القاهرة بمصر، خارطة طريق تحدد البرامج والأنشطة التي يعد تنفيذها ضرورياً قبل بدء إنشاء الاتحاد.

#### 3.2.2 تحليل حالة الحواجز التقنية المعوقة للتجارة

ترد الصكوك ذات الصلة بالكوميسا فيما يتعلق بالحواجز التقنية المعوقة للتجارة في الفصل 15 من معاهدة السوق المشتركة لدول شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، وسياسات أنظمة توحيد المواصفات والقياس وتقييم مطابقة المواصفات التابعة للكوميسا لعام

2009، وجرت أيضا مناقشات بشأن التعاون في وضع إطار تقني إقليمي لتنفيذ اللوائح الفنية.

ويعود تاريخ معاهدة الكوميسا إلى عام 1994، ومن ثم يعود تاريخها إلى اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بالحوافز التقنية المعوقة للتجارة الذي برز إلى حيز النور في 1 يناير 1995. ويتضمن الفصل 15 تعهدات بشأن وضع سياسات مشتركة فيما يتعلق بما يلي:

- توحيد المواصفات السلع المنتجة والمتداولة في السوق المشتركة وضمان جودتها؛
  - العلاقة بين هيئات المعايير الوطنية والمنظمات الدولية والمنظمات الأخرى المعنية بتوحيد المواصفات وضمان الجودة؛
  - تطوير توحيد المواصفات وضمان الجودة لدعم تحقيق السوق المشتركة.
- وينص الفصل 15 أيضا على إنشاء هيئات معايير وطنية مع القدرات اللازمة للاضطلاع بأنشطة توحيد المواصفات وضمان الجودة والتعاون مع الدول الأعضاء الأخرى وتعزيز وإنفاذ المعايير المتعلقة بالصحة والسلامة العامة وحماية البيئة. وتدعو الكوميسا إلى الاعتراف بالمنظمة الإقليمية الأفريقية لتوحيد المواصفات، وتدعم انضمام الدول الأعضاء إلى اتفاقية إنشاء المنظمة الإقليمية الأفريقية لتوحيد المواصفات.

وفيما يتعلق بوضع المعايير، تم الاتفاق على ما يلي:

- تطبيق قواعد وإجراءات موحدة لصياغة المعايير الوطنية؛
  - تقييم المعايير الإقليمية الأفريقية، وحيثما لا تتوفر هذه المعايير، اعتماد معايير دولية مناسبة للمنتجات المتداولة في السوق المشتركة؛
  - تنسيق الآراء فيما يتعلق بالاعتراف بالمواصفات الإقليمية والدولية في السوق المشتركة وتكييفها وتطبيقها؛ و
  - تطبيق مبدأ الرجوع إلى المعايير في اللوائح الوطنية، وذلك لتسهيل مواءمة اللوائح الفنية.
- يتم وضع معايير موحدة للكوميسا من قبل خبراء الكوميسا بشأن المعايير التي تمثل هيئات المعايير الوطنية وأصحاب المصلحة الآخرين داخل المنطقة وفقا للإجراءات والممارسات الدولية. وقد وضعت الكوميسا عددا كبيرا من المعايير الموحدة للكوميسا، التي اعتمدها الدول الأعضاء كمعايير وطنية.

وتنفذ سياسة ضمان توحيد المواصفات والجودة الخاصة بالكوميسا من قبل اللجنة المعنية بالمعايير والمواصفات وتقييم المطابقة والاعتماد التي تضطلع بالأنشطة وتنسقها في المجالات التالية:

- وضع إجراءات لتطوير إجراءات منسقة للمعايير والمواصفات وتقييم المطابقة والاعتماد للكوميسا، "تمشيا مع الممارسات والمعايير الدولية"
- وضع إجراءات للإخطار بشأن اللوائح الفنية في الدول الأعضاء في الكوميسا " طبقا لاتفاق الحوافز التقنية المعوقة للتجارة"
- إنشاء آليات اتصال مع المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة.

وتم تشكيل لجان فرعية معنية بالمواءمة بين المعايير والمواصفات والمقياس والاختبار القانوني وضمان الجودة لمعالجة المسائل المواضيعية المحددة. كما أنشئ مكتب تنسيق في أمانة الكوميسا لدعم اللجنة. وهناك معاهدة تؤكد على استخدام نظام المعايير الإقليمية الأفريقية كأساس لعمل توحيد المواصفات في الكوميسا تعمل على تمكين الكوميسا للتنفيذ المباشر لمعايير المنظمة الإقليمية الأفريقية لتوحيد المواصفات وبالتالي منع ازدواجية الجهود.

### 3.2.3 تحليل حالة التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية

تتعهد الدول الأعضاء، حسبما ورد في المادة 132 (د) من معاهدة الكوميسا بشأن التعاون في تصدير السلع الزراعية، بمواءمة سياساتها وأنظمتها المتعلقة بالتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية دون إعاقة تصدير المحاصيل والنباتات والبذور والثروة الحيوانية والمنتجات الحيوانية والأسمك والمنتجات السمكية.

وتحدد لوائح الكوميسا المتعلقة بالتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية المبادئ وتقوم بإنشاء آليات للتعاون في تنفيذ التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية من خلال الدول الأعضاء لضمان حماية ما يلي:

- (1) حماية صحة الإنسان وحياته من المخاطر الناشئة عن المواد المضافة في الأغذية والمشروبات، والملوثات في الطعام والشراب، والسموم في الطعام والشراب، والأمراض المنقولة النباتية أو الحيوانية؛
- (2) حماية صحة الحيوان وحياته من المخاطر الناشئة عن الإضافات في الأعلاف والمياه، والسموم في الأعلاف والمياه، والآفات والأمراض، والكائنات المسببة للأمراض؛

3) حماية صحة النبات وحياته من المخاطر الناشئة عن الآفات والأمراض والكائنات المسببة للأمراض؛ و

4) حماية الهياكل الاجتماعية الاقتصادية ومؤسسات الدول الأعضاء من المخاطر الناشئة من دخول الآفات والأمراض وانتشارها.

وتتوافر اللوائح أيضا لضمان ألا يؤدي تنفيذ التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية إلى عرقلة دون داع للتجارة في المنتجات الغذائية والزراعية في السوق المشتركة. ولتحقيق ذلك، تطلّع الدول الأعضاء بمواءمة التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية، بما في ذلك إجراءات المراقبة والتأهب لحالات الطوارئ والتتبع والمراقبة والتفتيش والموافقة. ويضاف إلى ذلك بعض الالتزامات المتعلقة بتقييم المخاطر، وإخطار أمانة الكوميسا وإتاحة مرجع بشأن الاستناد إلى بعض الإجراءات المتعلقة بالمعايير الدولية.

وتنص اللوائح أيضا على نظام تراخيص الدخول الأخضر للكوميسا، الذي يقوم بمهام منح الشهادات للتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية الخاصة بالسلع الأساسية والسماح بحركة المنتجات الغذائية والزراعية في السوق المشتركة. تكون صادرة عن هيئة وطنية معنية بتراخيص الدخول الأخضر. والهدف من ذلك هو إصدار بطاقة خضراء صادرة عن هيئة تراخيص دخول خضراء وطنية في أحد الدول الأعضاء تكون سارية المفعول في دول أعضاء أخرى في الكوميسا.

وقد أنشئت المؤسسات التالية لتفعيل التعاون في مجال التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية في إطار الكوميسا:

- لجنة الكوميسا المعنية بالزراعة؛
- اللجنة الفرعية الإقليمية المعنية بمسائل التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية؛
- وحدة التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية في أمانة الكوميسا.

وتشجع الدول الأعضاء على إنشاء هيئات أو مؤسسات وطنية حسب الاقتضاء لتيسير تنفيذ وإدارة اللوائح الخاصة بالتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية للكوميسا على المستوى الوطني، بما في ذلك توفير منتدى يتيح التشاور بين القطاعين العام والخاص بشأن القضايا المتعلقة بالتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية.

وتندرج المنازعات المتعلقة بتطبيق وتفسير الصكوك القانونية للكوميسا ضمن اختصاص محكمة العدل بالكوميسا؛ المنشأة بموجب معاهدة الكوميسا. وتشمل اختصاص المحكمة الفصل في المنازعات المتعلقة بالتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية. ويجوز لهذه المحكمة أيضا أن تستمع إلى شكاوى مقدمة من أطراف خاصة.

### 3.3.1 جماعة شرق أفريقيا

#### 3.3.1.1 خلفية عن الجماعات الاقتصادية الإقليمية

جماعة شرق أفريقيا هي منظمة حكومية دولية إقليمية تتألف من 6 دول شريكة هي: جمهوريات بوروندي، وكينيا،

ورواندا، وجنوب السودان، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية أوغندا، ومقرها في مدينة أروشا، في تنزانيا. ويقطن منطقة شرق أفريقيا 150 مليون مواطن، 22% منهم من سكان الحضر.

ويسترشد عمل جماعة شرق أفريقيا بمعاهدتها التي أنشأت الجماعة. وقد تم التوقيع عليها في 30 نوفمبر 1999 ودخلت حيز النفاذ في يولييه 2000 بعد أن صدقت عليها الدول الشريكة الثلاث الأصلية - وهي: كينيا وتنزانيا وأوغندا. وقد انضمت جمهورية رواندا وجمهورية بوروندي إلى معاهدة جماعة شرق أفريقيا في 18 يولييه 2007 وأصبحتا أعضاء ذات عضوية كاملة في جماعة شرق أفريقيا اعتبارا من يولييه 2007. كما انضمت جمهورية جنوب السودان إلى المعاهدة في أبريل 2016 وأصبحت عضوا كاملا في 15 أغسطس 2016.

وباعتبارها واحدة من أسرع التكتلات الاقتصادية الإقليمية نموا في العالم، فإن جماعة شرق أفريقيا تتوسع وتعزز التعاون بين الدول الشريكة في مختلف المجالات الرئيسية لتحقيق المنفعة المتبادلة. وتشمل هذه المجالات كل من المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

وفي الوقت الراهن، تجري عملية التكامل الإقليمي على قدم وساق كما يتضح من التقدم المشجع الذي أحرزه الاتحاد الجمركي لشرق أفريقيا، وإنشاء السوق المشتركة في عام 2010، وتنفيذ بروتوكول الاتحاد النقدي الأفريقي. ويجري تعقب العملية نحو إقامة الاتحاد الأفريقي لشرق أفريقيا بوتيرة سريعة، مما يؤكد التصميم الجاد لقيادة شرق أفريقيا والمواطنين لبناء كتلة اقتصادية وسياسية قوية ومستدامة لشرق أفريقيا.

### 3.3.2 تحليل حالة الحواجز التقنية المعوقة للتجارة

تشمل صكوك جماعة شرق أفريقيا ذات الصلة التي استمدت منها سياسة الحواجز التقنية المعوقة للتجارة المادة 75 من معاهدة جماعة شرق أفريقيا التي تشير إلى الدول الشريكة في جماعة شرق أفريقيا التي توافق على إنشاء اتحاد جمركي وتحقيق مجموعة من الأهداف ذات الصلة بتكامل إقليمي أعمق فيما بينها. وتشير المادة 81 من نفس المعاهدة إلى ضرورة أن تقبل الدول الشريكة أن توحيد المواصفات وضمان الجودة والقياس والاختبار يمكن أن يحقق فوائد كثيرة للمجتمع. وهي تتعهد تبعا لذلك بأن تضع وتطبق، عن طريق بروتوكول، سياسة مشتركة فيما يتعلق بالسلع والخدمات التي تُنتج وتُروج في دول جماعة شرق أفريقيا.

وفي نهاية المطاف في عام 2001، أنشأت جماعة شرق أفريقيا بروتوكول شرق أفريقيا بشأن توحيد المواصفات وضمان الجودة والقياس والاختبار كأساس لاستراتيجيتها الإقليمية للقضايا ذات الصلة بجودة البنية التحتية. ويحدد البروتوكول التوقعات بأن تقوم الدول الشريكة، من بين أمور أخرى، بما يلي:

- الاعتراف بمعايير المنظمة الإقليمية الأفريقية لتوحيد القياس. وحيثما لا تتوفر معايير المنظمة الإقليمية الأفريقية لتوحيد القياس، تعتمد الدول الشريكة المعايير الدولية كمعايير شرق أفريقيا؛
  - إنشاء لجنة قطاعية تعرف باسم لجنة معايير شرق أفريقيا لصياغة وتطوير معايير شرق أفريقيا؛
  - اعتماد "وتطبيق" معايير شرق أفريقيا كمعايير وطنية؛
  - تطبيق مبدأ الرجوع إلى المعايير في تشريعاتها الوطنية، وذلك لتيسر مواءمة لوائحها التقنية؛ و
  - تطوير ومواءمة المعايير البيئية داخل المجتمع، مع الالتزام باعتماد واستخدام المعايير الدولية.
- وفيما يتعلق بالتعاون في تقييم المطابقة، يتعين على الدول الشريكة مواءمة إجراءات التفتيش وأخذ العينات والاختبار ووثائق تقييم المنتجات وإصدار الشهادات وشهادات الاعتماد. كما أنها تعزز الاعتراف بنتائج الاختبار.

ومن أجل تنفيذ التعاون التنظيمي كأولوية، اعتمد في وقت لاحق قانون توحيد المواصفات وضمان الجودة والقياس والاختبار لشرق أفريقيا في عام 2006 من أجل وضع إطار تشريعي واضح. ويكلف قانون شرق أفريقيا توحيد المواصفات وضمان الجودة والقياس والاختبار لجنة المعايير في شرق أفريقيا بتنسيق أنشطة الأعضاء

فيما يتعلق بالمعايير وضمان الجودة والقياس وتقييم المطابقة. وينصب التركيز الرئيسي للقانون على ضمان التعاون التنظيمي ويمنح مجلس وزراء جماعة شرق أفريقيا أفريقيا سلطة إعلان معيار شرق أفريقيا "معيارا إلزاميا" يتطلب بدوره نقله إلى لائحة فنية وطنية. ويشير القانون إلى اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن الحواجز التقنية المعوقة للتجارة، وينص على أن تراعي لجنة معايير جماعة شرق أفريقيا، لدى اضطلاعها بمهامها، المتطلبات والالتزامات الواردة في اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن الحواجز التقنية المعوقة للتجارة. وتشتمل هيكل الحواجز التقنية المعوقة للتجارة لجماعة شرق أفريقيا فيما يلي:

- لجنة معايير شرق أفريقيا (للاضطلاع بالأنشطة المتعلقة بتوحيد المواصفات والقياس وتقييم المطابقة وتنسيقها)؛
  - مكتب اتصال لدعم هذه اللجنة؛
  - يجب أن يكون لدى كل دولة شريكة هيئة معايير وطنية، ومعهد للقياس، وقسم للمقاييس القانونية، وهيئة اعتماد؛
  - مجلس اعتماد شرق أفريقيا؛
  - الهيئات المختارة للعمل كمختبرات تجريبية وتقديم الخدمات العلمية والتقنية؛
  - الهيئات التنظيمية العامة الوطنية لإدارة المعايير الإلزامية.
  - مجلس وزراء جماعة شرق أفريقيا؛ و
  - محكمة عدل جماعة شرق أفريقيا.
- وتحتفظ الدول الشريكة بالقدرة على تنفيذ لوائحها التقنية الخاصة بها، رهنا بإخطار أمانة مجموعة شرق أفريقيا، والشرط الذي تستند إليها في وضع معايير شرق أفريقيا، حيثما وجدت.
- وينص القانون على أن تقترب الدول الشريكة من معايير تقييم المطابقة المطبقة على إثبات الامتثال للمعايير الإلزامية. وينص أيضا على أن المنتج الذي يقع ضمن نطاق معيار إلزامي، والذي أقرته السلطة التنظيمية لدولة شريكة، يجب أن تقبله السلطات التنظيمية في الدول الشريكة الأخرى.
- يجوز لأي دولة شريكة تدّعي أن مصالحها لم تعترف بها لجنة معايير شرق أفريقيا أن تقدم استئنافا إلى مجلس الوزراء. وتحال النزاعات الأخرى بين الدول الشريكة إلى مجلس الوزراء. وفي حالة فشل مجلس الوزراء في حل المسألة، يمكن إحالة المسألة إلى محكمة العدل لشرق أفريقيا.



ويحدد البروتوكول مجالات محددة للتعاون تحت عناوين «صحة النبات» و «صحة الحيوان» و «سلامة الأغذية».

ووافق المجلس القطاعي المعني بالزراعة والأمن الغذائي التابع لجماعة شرق أفريقيا على «مسودة نهائية» لبروتوكول الصحة والصحة النباتية في ديسمبر 2009. وأقر مجلس وزراء جماعة شرق أفريقيا في مارس 2010 المشروع النهائي للبروتوكول. وفي أكتوبر 2010، قرر المجلس القطاعي القانوني والقضائي إحالة المشروع النهائي للبروتوكول إلى صائغي القوانين للحصول على مدخلاتهم.

وفي الفترة التي كان فيها بروتوكول الصحة والصحة النباتية في حالة طي النسيان، أصبح مواءمة المعايير واللوائح الفنية روتينيا في منطقة شرق أفريقيا بموجب قانون شرق أفريقيا لتوحيد المواصفات وضمان الجودة والقياس والاختبار. وكجزء من هذا، وضعت بلدان جماعة شرق أفريقيا معايير إقليمية منسقة لمجموعة واسعة من المواد الغذائية الأساسية، مع أخذ هيئة الدستور الغذائي كأساس، وجعل ما هو في الغالب التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية إلزامية بموجب قانون إدارة الجودة الشاملة. وفي هذه العملية، أنشأت جماعة شرق أفريقيا معايير إقليمية تتعلق بالتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية كانت قد أصبحت ملزمة بموجب قانون توحيد المواصفات وضمان الجودة والقياس والاختبار.

### 3.4 الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا

#### 3.4.1 خلفية عن الجماعات الاقتصادية الإقليمية

أنشئت الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا رسميا في عام 1983 وبدأت عملها في عام 1985 ولكنها كانت غير نشطة لعدة سنوات بسبب الصعوبات المالية (عدم دفع رسوم العضوية) ونشوب الصراع في منطقة البحيرات الكبرى. وتضم الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا أحد عشر دولة عضوا هي: أنغولا وبوروندي والكاميرون وجمهورية أفريقيا الوسطى والكونغو والكونغو الديمقراطية والغابون وغينيا الاستوائية ورواندا وسان تومي وبرينسيبي وتشاد. وقد تم تعيين الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا كركيزة من ركائز الجماعة الاقتصادية الأفريقية والتي وقعت على بروتوكول العلاقات بين الجماعة الاقتصادية الأفريقية والجماعات الاقتصادية الإقليمية في أكتوبر

ويدعم ترتيب الحواجز التقنية المعوقة للتجارة في منطقة شرق أفريقيا الإنجاز الفعلي لمستوى عال من التكامل الإقليمي. وتظهر أحدث الصكوك الصادرة عن الجماعة الاقتصادية لأفريقيا تحسنا في التركيز على اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن الحواجز التقنية المعوقة للتجارة الذي يمكن اعتباره تطورا إيجابيا. وتتمثل التطورات الرئيسية في تركيز قوي على التعاون التنظيمي التقني والتعاون فيما يتعلق بالاعتراف بنتائج تقييم المطابقة.

#### 3.3.3 تحليل حالة التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية

الصكوك القانونية الخاصة بجماعة شرق أفريقيا التي تقوم عليها سياسات التدابير الصحية والصحة النباتية في المنطقة هي المادتان 108 و 110 من الفصل الثامن عشر من معاهدة جماعة شرق أفريقيا، والمادة 45 من بروتوكول السوق المشتركة لجماعة شرق أفريقيا، والمادة 38 من بروتوكول الاتحاد الجمركي لجماعة شرق أفريقيا، وبروتوكول شرق أفريقيا بشأن التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية. وتتص هذه المواد على أن تقوم الدول الشريكة، من بين أمور أخرى، بمواءمة السياسات والتشريعات والأنظمة المتعلقة بإنفاذ الآفات ومكافحة الأمراض، وأن تنسق نوعية ومعايير المدخلات والمنتجات بما في ذلك المواد المضافة للأغذية. ويتوقع من الدول الشريكة أن تتعاون في مكافحة الآفات والنباتات والأمراض النباتية والحيوانية وأن تضع نظاما فعالا للتدابير الصحية والصحة النباتية وأن تنهي بروتوكولات بشأن مجالات التعاون، من بين تدابير أخرى، التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية. وتحدد البروتوكولات أهداف ونطاق التعاون والآليات المؤسسية للتعاون.

وتتمثل أهداف بروتوكول شرق أفريقيا بشأن التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية فيما يلي:

- تعزيز التجارة في السلع الغذائية والزراعية داخل الجماعة والمجتمع مع شركاء تجاريين آخرين؛
- تشجيع تنفيذ مبادئ المواءمة والتكافؤ وإضفاء الطابع الإقليمي والشفافية وتقييم المخاطر في إطار التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية داخل الجماعة؛
- تعزيز التعاون والتنسيق بين تدابير وأنشطة الصحة والصحة النباتية على الصعيدين الوطني والإقليمي، على أساس الفهم والتطبيق المشتركين داخل الجماعة؛ و
- تعزيز التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية من خلال النهج القائم على العلم في المجتمع.

1999. وينتمي أعضاء الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا أيضا إلى الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا، وهي جماعة اقتصادية إقليمية غير معترف بها رسميا من قبل الاتحاد الأفريقي. وهذه الدول هي غابون والكاميرون وجمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد وجمهورية الكونغو وغينيا الاستوائية.

وقد أطلقت الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا منطقة التجارة الحرة في عام 2004. ويتمثل الهدف النهائي للجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا في إنشاء سوق مشتركة لأفريقيا الوسطى. وفي مؤتمر رؤساء دول وحكومات في مالابو في عام 1999، تم تحديد أربعة مجالات ذات أولوية للمنظمة، وهي كالتالي:

- تنمية القدرات بشأن صون السلم والأمن وتحقيق الاستقرار - باعتبارها شروطا أساسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية؛
- تطوير التكامل المادي والاقتصادي والنقدي؛
- تطوير ثقافة التكامل البشري؛ و
- إنشاء آلية تمويل مستقلة للجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا.

#### 3.4.2 تحليل حالة الحواجز التقنية المعوقة للتجارة

تعتزم الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا إنشاء سوق مشتركة في وسط أفريقيا في الأجل المتوسط. وكجزء من الجهود الحالية لتعزيز جودة البنية التحتية في المنطقة، فإن تنفيذ برنامج جودة البنية التحتية لوسط أفريقيا والبرنامج الإقليمي لتوحيد المواصفات يعد مستمرا منذ عام 2015. وحتى الآن، قد حقق برنامج جودة البنية التحتية لوسط أفريقيا تقدما كبيرا لتحقيق الأهداف التالية:

- (1) وضع سياسة إقليمية للجودة في وسط أفريقيا؛
- (2) تعزيز جودة البنية التحتية؛ و
- (3) زيادة الوعي في القطاع الخاص وفيما بين المستهلكين بأهمية الجودة.

وعلى وجه التحديد، يمكن تحديد الإنجازات في كل مجال من المجالات المذكورة أعلاه، وهي كالتالي:

#### (1) المكاسب بشأن تطوير سياسة الجودة الإقليمية:

- وضع خرائط حول التشريعات وجودة مؤسسات البنية التحتية على المستويين الوطني والإقليمي من أجل إنشاء هيئات إقليمية تجمع موارد الدولة في برنامج جودة

- البنية التحتية لوسط أفريقيا؛
- إنشاء الفريق العامل التقني المعني بسياسة الجودة الإقليمية لوضع سياسة الجودة الإقليمية؛
- اعتماد وثيقة سياسة الجودة الإقليمية؛
- وضع لوائح بشأن تنفيذ سياسة الجودة الإقليمية؛
- اعتماد دليل تطبيق سياسة الجودة الإقليمية على المستوى الوطني؛
- اعتماد خطة العمل الوطنية للتنفيذ من أجل سياسة الجودة الإقليمية.

#### (2) المكاسب بشأن تعزيز جودة البنية التحتية:

- آلية لتنسيق أنشطة توحيد المعايير وتعزيز الجودة التي يجري تنفيذها على الصعيد الإقليمي؛
- الفريق العامل التقني «الآلية الإقليمية لتنسيق المعايير» الذي أنشئ لوضع استراتيجية وآلية لتنسيق أنشطة التوحيد الإقليمي والجودة؛
- اجتماعات اللجنة التوجيهية الوطنية التي تعقد في جميع البلدان الأعضاء في برنامج جودة البنية التحتية لوسط أفريقيا لنشر ومناقشة الوثائق المتعلقة بالآلية الإقليمية لتنسيق المعايير؛
- ورشة عمل للتحقق من صحة الوثائق الأساسية بشأن الآلية الإقليمية لتنسيق المعايير من جانب الوزارات المسؤولة عن جودة البنية التحتية في البلدان المستفيدة من برنامج جودة البنية التحتية لوسط أفريقيا في ٢٩ نوفمبر ٢٠١٦ في دوالا.
- تقديم الدعم إلى البلدان المستفيدة من البرنامج في مراجعة قوانين توحيد المواصفات بهدف مواءمتها مع الإطار التشريعي لتوحيد المواصفات وتعزيز الجودة؛
- تطوير القدرات في مجال إصدار الشهادات الخاصة بسلامة الأغذية (أيزو 22000)؛
- دعم مختبرات إجراء الاختبارات والتحليل: عدد المختبرات الرئيسية التي تم بناؤها في وسط أفريقيا: ٤٧ مختبرا للتشخيص؛
- اختيار ١٤ مختبرا (مختبران (٢) في كل بلد) لتلقي دعم بشأن الاعتماد بالنسبة للمختبر الأول، وتلقي دعم تشغيلي بالنسبة للمختبر الثاني.
- بدء المساعدة التقنية في الاعتماد التشغيلي. و
- تدريب موظفي المختبرات على معيار شهادة الإسو ١٧٠٢٥؛

- الاضطلاع بأنشطة بناء القدرات في مجال الصحة النباتية في الدول الأعضاء؛
  - إنشاء لجان وطنية للتدابير الصحية والصحة النباتية ومراكز تنسيق التدابير الصحية والصحة النباتية التي أنشئت في الدول الأعضاء؛ (تم القيام بذلك لتمكين مشاركة بلدان وسط أفريقيا بفعالية أكبر في لجان منظمات المعايير الدولية) (المنظمة الدولية لصحة الحيوان، الاتفاقية الدولية لحماية النباتات، هيئة الدستور الغذائي)؛
  - إطلاق نظام إقليمي لتسجيل المبيدات في عام ٢٠١٢؛
  - إنشاء لجنة مشتركة بين الدول بشأن مبيدات الآفات في أفريقيا لتيسير إصدار تراخيص لاستخدام المنتجات الصيدلانية النباتية داخل الدول الأعضاء في المنطقة؛
  - تفعيل مركز إقليمي للصحة الحيوانية لتغطية كامل كتلة الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا؛
  - اعتماد نهج منسق ومتكامل لرصد الأمراض العابرة للحدود والأمراض الحيوانية التي تصيب الإنسان في وسط أفريقيا في عام ٢٠١٢؛
  - اعتماد برنامج إقليمي بشأن السلامة الصحية أثناء تفشي الأمراض العابرة للحدود والأمراض المنقولة بالنواقل في عام ٢٠١٦؛ و
  - تفعيل البرنامج الإقليمي لسلامة الأغذية في وسط أفريقيا.
- 3) مكاسب بشأن وضع واعتماد وثائق الآلية الإقليمية لتنسيق المعايير، وهي:**
- استراتيجية تنسيق المعايير لمنطقة وسط أفريقيا؛
  - مذكرة تفاهم بشأن تنظيم مواءمة المعايير الإقليمية في وسط أفريقيا؛
  - القواعد الإجرائية لمواءمة المعايير الإقليمية؛ و
  - خطة تنفيذ لاستراتيجية مواءمة المعايير في وسط أفريقيا.
- 4) مكاسب بشأن خلق الوعي حول أهمية تحسين الجودة في القطاع الخاص وفيما بين المستهلكين**
- الأبحاث التي أجريت حول وجود جوائز نوعية على المستويين الوطني والإقليمي وعلى الشبكة الصناعية في مختلف البلدان المستفيدة؛
  - تحديد المعيار لمنح جائزة الجودة الإقليمية؛
  - خطة الموارد البشرية، استراتيجية التسويق والإعلان عن الجائزة، الوقت والتاريخ المحدد لإصدار النسخة الأولى من جائزة الجودة الإقليمية. و
  - عقدت حلقات دراسية للتوعية والإعلام في مجال الجودة: تم توعية أو تدريب ما يقرب من ١,٥٠٠ شخص في الفترة ما بين عامي ٢٠١٦-٢٠١٥.

### 3.4.3 تحليل حالة التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية

تقوم الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا بتنسيق أنشطة التدابير الصحية والصحة النباتية في وسط أفريقيا من خلال دعم الدول الأعضاء في إطار البرامج الإقليمية التي تنفذ بدعم من الشركاء التقنيين والماليين، بما في ذلك منظمة الأغذية والزراعة. وهناك تسعة من الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا الأعضاء في منظمة التجارة العالمية التي تنفذ التدابير الصحية والصحة النباتية. وفيما يتعلق بوضع برامج التدابير الصحية والصحة النباتية في الجماعات الاقتصادية الإقليمية الأخرى، ويمكن اعتبار برنامج التدابير الصحية والصحة النباتية في الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا لا يزال في مراحله الأولى.

وتشمل الانجازات التي حققها برنامج دعم التدابير الصحية والصحة النباتية في كتلة الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا حتى الآن، من بين أمور أخرى، ما يلي:

- وضع مشروع مشترك لتنظيم الصحة النباتية في وسط أفريقيا؛

### 3.5 الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا

#### 3.5.1 خلفية عن الجماعات الاقتصادية الإقليمية

قد أنشئت الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في 28 مايو 1975 عن طريق معاهدة لاغوس. والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا هي مجموعة إقليمية تضم 15 عضواً وتمتتع بولاية تعزيز التكامل الاقتصادي في جميع مجالات نشاط الدول المكونة. والدول الأعضاء التي تتألف منها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا هي: بنن وبوركينا فاسو والرأس الأخضر وكوت ديفوار وغامبيا وغانا وغينيا وغينيا بيساو وليبيريا ومالي والنيجر ونيجيريا وسيراليون والسنغال وتوغو. وتعتبر الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا أحد دعائم الجماعة الاقتصادية الأفريقية، وقد تم تشكيل الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لتعزيز المثل الأعلى للاكتفاء الذاتي الجماعي للدول الأعضاء فيها. وباعتبارها اتحاداً تجارياً، فإن الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا تهدف أيضاً إلى إنشاء كتلة تجارية مميزة وكبيرة من خلال التعاون الاقتصادي.

وتدور الأنشطة الاقتصادية المتكاملة على النحو المتوخى في المنطقة حول الصناعة والنقل والاتصالات السلوكية واللاسلكية والطاقة والزراعة والموارد الطبيعية والتجارة والقضايا النقدية والمالية والمسائل الاجتماعية والثقافية، على سبيل المثال لا الحصر.

وتتمثل رؤية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في إنشاء منطقة بلا حدود يمكن فيها للسكان الحصول على مواردها الوفيرة، وهي قادرة على استغلال نفسها من خلال تهيئة الفرص في ظل بيئة مستدامة.

### 3.5.2 تحليل حالة الحواجز التقنية المعوقة للتجارة

تشكل سياسة الجودة التي وضعتها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، التي وقعت في عام 2012، أساس التعاون الإقليمي في مجال جودة البنية التحتية في غرب أفريقيا. وقد استمدت هذه السياسة من السياسة الصناعية المشتركة لغرب أفريقيا، التي تؤكد على توحيد المواصفات وضمان الجودة والاعتماد والقياس (توحيد المواصفات وضمان الجودة والاعتماد والقياس، جودة البنية التحتية). وقد صممت سياسة الجودة التي وضعتها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لمعالجة أوجه الضعف في التنسيق في مجال الجودة والحواجز التقنية المعوقة للتجارة في المنطقة، وإعطاء دفعة جديدة للقدرة التنافسية لمنتجات غرب أفريقيا.

واستنادا إلى رؤية السياسة الصناعية المشتركة لغرب أفريقيا، فإن رؤية سياسة الجودة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا تعمل على ضمان ما يلي:

- القدرة التنافسية الاقتصادية للمنطقة من خلال توفير سلع وخدمات ذات جودة عالمية،
- الحماية الفعالة للمستهلكين والبيئة من أجل التنمية المستدامة.

تعكس سياسة الجودة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا احتياجات الدول الأعضاء وموهرها وتنميتها. ومن ثم فهي تشكل القاعدة الأساسية لإعداد السياسات الوطنية للجودة التي يجب أن تترجم إلى إنشاء البنية التحتية الوطنية ذات الجودة التي تعتبر مناسبة وكفؤة وذات معايير مقبولة دوليا. ومن المتوخى أن تساعد البنية التحتية الوطنية ذات الجودة في تحسين نوعية المنتجات وقدرتها التنافسية، وتعزيز التجارة، وحماية البيئة، وحماية صحة الإنسان والحيوان، وضمان توفير دخل جيد للمزارعين، ومكافحة الممارسات التجارية السيئة. ومن شأن مطابقة منتجات غرب أفريقيا

بالمعايير الدولية أن يسهل الوصول إلى الأسواق العالمية. ويهدف الهدف العام لسياسة جودة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا إلى وضع إطار لتطوير وتشغيل هيكل أساسية مناسبة وذات صلة وذات كفاءة وفعالية لتيسير التجارة البينية الإقليمية والدولية وحماية المستهلك والبيئة وتعزيز التنمية الاقتصادية المستدامة.

• وتتمثل الأهداف المحددة لسياسة الجودة هذه في تسهيل التعاون الإقليمي في مجالات المعايير واللوائح الفنية وتقييم المطابقة والاعتماد والقياس التي يتم تدعيمها من خلال الأنشطة ذات الصلة من أجل تعزيز المؤسسات التي تضطلع بهذه المهام. وتشمل الأنشطة الداعمة ما يلي:

• تعزيز ثقافة الجودة والوعي بجودة البنية التحتية في المنطقة؛

• توفير خدمات التعليم والتدريب بشأن الجودة؛

• تعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تمويل البنية التحتية الوطنية ذات الجودة؛

• تطوير خطط منح جوائز بشأن الجودة؛

• إنشاء شبكة معلومات عن قضايا الجودة؛

• وضع الأطر القانونية ذات الصلة؛

• تحسين مشاركة الدول الأعضاء في أنشطة منظمات الجودة الإقليمية والدولية؛ و

• تحسين حوار أصحاب المصلحة.

وتجدر الإشارة إلى أن سبعة من أصل 15 عضوا في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا هم أيضا أعضاء في الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا، فإن الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا (واختصاره بالفرنسية هو UE-MOA) وهذه الدول هي: بنن وبوركينا فاسو وكوت ديفوار وغينيا بيساو ومالي، والنيجر، والسنغال، وتوغو. ووافقت البلدان الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا على إنشاء نظام للاعتماد وتوحيد المواصفات وتعزيز الجودة من خلال إطلاق برنامج الجودة في نوفمبر 2005. وعلى الرغم من أن الاتحاد الأفريقي لا يعترف رسميا بالاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا، إلا أن هناك حاجة إلى تنسيق أو مواءمة برامج الجودة في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا من أجل الاستفادة المثلى من برامج تحسين الجودة وتجنب ازدواجية الجهود.

3.5.3 تحليل حالة التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية  
تقوم الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بتنسيق

أنشطة التدابير الصحية والصحة النباتية في المنطقة من خلال المواءمة والدعم للدول الأعضاء في تنفيذ برامج محددة. وفي عام 2010، سنت الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لائحة C/REG. 21/11/10 بشأن «مواءمة الإطار الهيكلي والقواعد التشغيلية المتعلقة بصحة وسلامة النباتات والحيوانات والأغذية» في منطقة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. وتهدف هذه اللائحة إلى تيسير وضع إطار قانوني إقليمي لمواءمة التشريعات الوطنية في مجال الصحة النباتية وسلامة الحيوان والصحة والسلامة الغذائية، بما يتماشى مع المتطلبات الصحية الدولية، مما سيسهم في تحسين التجارة في الحيوانات والسلع الغذائية في فضلا عن تجارتها الإقليمية والدولية. وستشكل أيضا إطارا للإجراءات الرامية إلى تعزيز وتوطيد السوق المشتركة.

وتشمل استراتيجية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، كخطوة أولى، مواءمة لوائح التدابير الصحية والصحة النباتية للدول الأعضاء الثماني الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا الناطقين باللغة الفرنسية مع بقية أعضاء الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. وفي هذا الصدد، اشتركت الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا مع خبراء تقنيين من الدول الأعضاء، فضلا عن خبراء من منظمات شريكة (منظمة الأغذية والزراعة، المنظمة العالمية لصحة الحيوان) التي أعدت وثائق المواءمة وعملت على التحقق من صحتها. وقامت اللجنة القانونية/القضائية والزراعية المشتركة بين الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بمقارنة الوثائق ومواءمتها مع المعايير الدولية وجعلها متماشية مع النصوص القانونية للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. وقد صدقت اللجنة الفنية المتخصصة المعنية بالزراعة والبيئة والموارد المائية، التي تضم وزراء الزراعة والثروة الحيوانية والصحة والتجارة، على هذه الوثائق. ومن الواضح أن مجموعة واحدة من المعايير ستسهل زيادة التجارة البينية، مع تعزيز التكامل الإقليمي وسلامة الأغذية وأمنها. ويتمثل التحدي الذي تواجهه الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في رصد ومساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ لوائح إقليمية جديدة.

### 3.6 الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية (إيغاد)

3.6.1 خلفية عن الجماعات الاقتصادية الإقليمية  
الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية (إيغاد) هي كتلة تجارية تتكون من ثمانية بلدان في أفريقيا. وهي تشمل حكومات من القرن الأفريقي، ووادي النيل، والبحيرات الكبرى الأفريقية. ويقع مقرها الرئيسي في

مدينة جيبوتي. تأسست الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية في عام 1996 خلفا للهيئة الحكومية الدولية السابقة المعنية بالجفاف والتنمية وهي هيئة متعددة الجنسيات تأسست في عام 1986 من جانب كل من جيبوتي وإثيوبيا والصومال والسودان وأوغندا وكينيا، مع التركيز على التنمية والرقابة البيئية. والأعضاء الحاليون للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية هم جيبوتي وإريتريا وإثيوبيا وكينيا والصومال وجنوب السودان والسودان وأوغندا.

قامت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية بتوسيع أنشطتها في عام 2008 بمبادرات لتحسين البيئة الاستثمارية والتجارية والمصرفية للدول الأعضاء. وشددت المنظمة على نشر برامج وآليات مبتكرة للغاية.

### 3.6.2 تحليل حالة الحواجز التقنية المعوقة للتجارة والتدابير

#### الصحة وتدابير الصحة النباتية

لا توجد لدى الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية أي منطقة رسمية للتجارة الحرة تتعاون بشأن قضايا الحواجز التقنية المعوقة للتجارة والتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية مع الشركاء التجاريين في أفريقيا باستخدام العضوية المتداخلة للأعضاء في الجماعة الاقتصادية الإقليمية و/ أو الكوميسا.

### 3.7 الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي

#### 3.7.1 خلفية عن الجماعات الاقتصادية الإقليمية

أنشئت الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي كمؤتمر تنسيقي للتنمية في عام 1980 وتحولت إلى مجتمع إيمائي في عام 1992. وهي منظمة حكومية دولية يتمثل هدفها في تعزيز النمو الاقتصادي المستدام والمنصف والتنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال نظم إنتاجية فعالة وتعميق التعاون والتكامل والحكم الرشيد والسلام والأمن الدائم فيما بين خمسة عشر بلدا من بلدان الجنوب الأفريقي، وهذه البلدان هي: أنغولا وبوتسوانا وجمهورية الكونغو الديمقراطية ولسوتو ومدغشقر وملاوي وموريشيوس وموزامبيق وناميبيا وسيشيل وجنوب أفريقيا وسوازيلند وتنزانيا، وزامبيا، وزمبابوي. ويبلغ مجموع سكان منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي أكثر من 577 مليون نسمة، ويبلغ الناتج المحلي الإجمالي 576 مليار دولار أمريكي (2010). ومن المتوقع أن تنضم جزر القمر إلى الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي في المستقبل القريب بوصفها العضو السادس عشر.

وتتمثل الأهداف الرئيسية للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي في تحقيق التنمية والسلام والأمن والنمو الاقتصادي والتخفيف من وطأة الفقر وتعزيز مستوى المعيشة ونوعية حياة شعوب الجنوب الأفريقي ودعم المستضعفين اجتماعيا من خلال التكامل الإقليمي القائم على الديمقراطية والمبادئ، والتنمية المنصفة والمستدامة.

### 3.7.2 تحليل حالة الحواجز التقنية المعوقة للتجارة

يمكن أن يعزى الأساس القانوني لتراخيص الحواجز التقنية المعوقة للتجارة في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي إلى الصكوك القانونية التالية: المادة 5 من معاهدة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والمواد 2 و 3 و 6 و 17 و 26 من بروتوكول الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بشأن التجارة، والمادة 6 من المرفق الخامس بشأن التجارة والتنمية، والمرفق التاسع بشأن الحواجز التقنية المعوقة للتجارة. ووافقت لجنة وزراء التجارة التابعة للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي على النسخة الأولى من المرفق التاسع المتعلق بالحواجز التقنية المعوقة للتجارة في 12 يولييه 2008. واستعيض عنها لاحقا بنسخة لاحقة اعتمدت في 17 يولييه 2014. وحلت الصيغة الجديدة محل النسخة السابقة، وهو ما حل محله مذكرة التفاهم التي وضعتها الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بشأن توحيد المواصفات وضمان الجودة والاعتماد والقياس.

وتسعى سياسات الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي في مجال التعاون التقني فيما بين البلدان النامية إلى تحقيق ما يلي أو المساهمة فيه، من بين أمور أخرى، منها:

- إنشاء منطقة للتجارة الحرة في منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، مع طموح في نهاية المطاف بتعميق التكامل الإقليمي؛ والقضاء التدريجي على العقبات التي تحول دون حرية حركة السلع، بما في ذلك الإلغاء التدريجي للحواجز غير الجمركية؛
- أن تعمل الدول الأعضاء على تشجيع معايير منسقة وأنظمة ملائمة لضمان الجودة داخل الجماعة؛
- تتخذ الدول الأعضاء، إلى أقصى حد ممكن عمليا، التدابير ذات الصلة فيما يتعلق بالمعايير، بغية تيسير التجارة في السلع والخدمات داخل الجماعة؛
- تعزيز توافق معايير محددة أو إجراءات تقييم المطابقة التي تطبق في الدول الأعضاء مع المعايير أو إجراءات تقييم المطابقة المعمول بها في أراضي الدول الأعضاء الأخرى؛ و

- على الدول الأعضاء والقطاع الخاص أن تتخذ التدابير اللازمة لضمان تلبية صادرات الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي لمعايير الجودة، وفقا للمواصفات التي تحددها منظمات المعايير الدولية.
- ومع التركيز القوي على التعاون التنظيمي، يضع الملحق التاسع إطارا للائحة الفنية ومجموعة من هياكل التعاون في مجال الحواجز التقنية المعوقة للتجارة على النحو التالي:

- لجنة التعاون بشأن القوانين التقنية التابعة للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي؛
- لجنة أصحاب المصلحة المعنيين بالحواجز التقنية المعوقة للتجارة في بلدان الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي؛
- تعاون الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي في المسائل المتعلقة بالاعتماد؛
- تعاون الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي في المسائل المتعلقة بالقياس القانوني؛
- تعاون الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي في المسائل المتعلقة بسلسلة القياسات؛
- فريق الخبراء المعني بالحواجز التقنية المعوقة للتجارة لدى الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي؛ و
- هناك أيضا إشارة إلى خدمة الاعتماد التابعة للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي.
- والقصد من ذلك هو أن هياكل التعاون في مجال الحواجز التقنية المعوقة للتجارة ستعالج قضايا جودة البنية التحتية داخل الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، بما في ذلك:
- ينبغي استخدام التشاور والمشاركة وتبادل المعلومات عند وضع اللوائح الفنية وتعديلها وتنفيذها؛
- وضع المعايير الوطنية على أساس المعايير الدولية ذات الصلة إلى أقصى حد ممكن؛
- ينبغي مواءمة نصوص المعايير واللوائح الفنية على مستوى الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي؛
- ينبغي إلغاء المعايير الوطنية المتعارضة بمجرد إتاحة نص معيار إقليمي وضعته تعاون الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي في المسائل المتعلقة بتوحيد المواصفات، ومن ثم يعتمد نص تعاون الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي في المسائل المتعلقة بتوحيد المواصفات كمعيار وطني؛

وتدابير الصحة النباتية بما في ذلك تعزيز استخدام المعايير الدولية والمسائل الأخرى المتعلقة بالتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية؛

- توفير محفل إقليمي لمعالجة المسائل المتعلقة بالصحة وتدابير الصحة النباتية؛
- توفير منتدى إقليمي لحل المسائل المتعلقة بالتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية المتصلة بالتجارة.

بيد أن أهم هذه الأهداف هو إنشاء محفل إقليمي، ولجنة تنسيق الحواجز التقنية المعوقة للتجارة التابعة للجماعة الإيمائية للجنوب الأفريقي مهام تظلم بمعالجة قضايا التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية الإقليمية وحل قضايا التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية المتصلة بالتجارة. وتعمل لجنة تنسيق الحواجز التقنية المعوقة للتجارة التابعة للجماعة الإيمائية للجنوب الأفريقي على تشجيع الشفافية في مجال التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية، بما في ذلك الإشراف على تنفيذ أحكام الشفافية، وتعمل كمنتدى استشاري من أجل: (أ) تعزيز أهداف هذا المرفق، و(ب) تعزيز التعاون بين الوكالات التنظيمية الوطنية التي تتحمل مسؤولية التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية. ويمكن اعتبار هذا بمثابة المهام الرئيسية لهذه اللجنة. وتساعد لجنة تنسيق الحواجز التقنية المعوقة للتجارة التابعة للجماعة الإيمائية للجنوب الأفريقي ثلاث لجان فرعية تقنية مواضيعية في مجالات سلامة الأغذية وصحة الحيوان وحماية النباتات. وبذلت جهود لإقامة علاقات رسمية مع الهيئات الإقليمية المستقلة العاملة في مجال تسجيل اللقاحات الحيوانية ومبيدات الآفات.

وبالإضافة إلى ذلك، يطلب من كل دولة عضو أن تنشئ لجنة وطنية معنية بالتدابير الصحية والصحة النباتية. وتعد هذه اللجان الوطنية مسؤولة عن سلطاتها الوطنية ونقاط التحقق للإخطار بشأن التدابير الصحية والصحة النباتية التابعة لمنظمة التجارة العالمية، وأن تعين اثنين من الممثلين للعمل في لجنة تنسيق الحواجز التقنية المعوقة للتجارة التابعة للجماعة الإيمائية للجنوب الأفريقي.

وهناك أجزاء من المرفق (مثل المادة 11 المتعلقة بإجراءات التحكم والتفتيش والموافقة) والتي يمكن اعتبارها تحسناً في اتفاق منظمة الصحة العالمية بشأن التدابير الصحية والصحة النباتية. ومن الأمثلة على ذلك الأحكام المستقلة بشأن قبول إجراءات الرقابة والتفتيش والموافقة ذات الصلة لدولة عضو أخرى على أنها مكافئة، واستعراض

- ينبغي على الدول الأعضاء استخدام تقييم الأثر والمخاطر لإبلاغ القرارات التنظيمية الفنية؛
- التنسيق بين مختلف المؤسسات التي تشكل جزءاً من إطار اللوائح الفنية؛
- الاعتراف الرسمي ببيئات الاعتماد الدولية والأفريقية والتابعة للجماعة الإيمائية للجنوب الأفريقي المدرجة في القائمة؛
- ينبغي على الدول الأعضاء أن تنشئ «وظيفة» داخل الحكومة للإشراف على تنفيذ هذا المرفق؛ و
- ستشارك لجنة التعاون بشأن القوانين التقنية التابعة للجماعة الإيمائية للجنوب الأفريقي في الوساطة والمصالحة فيما يتعلق باللوائح الفنية، وذلك قبل الاحتجاج بأحكام المادة ٣٢ من البروتوكول التجاري.

**3.7.3 تحليل حالة التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية**

وتنص المادة 16 من بروتوكول الجماعة الإيمائية للجنوب الأفريقي بشأن التجارة على أن تقوم الدول الأعضاء بوضع تدابيرها في مجال التدابير الصحية والصحة النباتية بشأن المعايير والمبادئ التوجيهية والتوصيات الدولية، بغية تنسيق التدابير الصحية والصحة النباتية للإنتاج الزراعي والثروة الحيوانية. وتجري الدول الأعضاء أيضاً، بناء على طلبها، مشاورات بهدف التوصل إلى اتفاقات بشأن الاعتراف بتكافؤ التدابير الصحية والصحة النباتية المحددة، وفقاً لاتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلقة بتطبيق التدابير الصحية والصحة النباتية.

ويعد المرفق الثامن من بروتوكول الجماعة الإيمائية للجنوب الأفريقي بشأن التجارة هو الأداة التي وضعت لتوجيه التنسيق والتعاون بشأن قضايا التدابير الصحية والصحة النباتية في الجماعة الإيمائية للجنوب الأفريقي. واعتمدت لجنة وزراء التجارة النسخة الأولى من هذا المرفق يولييه 2008 ونسخة منقحة ثانية يولييه 2014.

وعلى وجه التحديد، تتمثل أهداف المرفق الثامن من بروتوكول الجماعة الإيمائية للجنوب الأفريقي بشأن التجارة فيما يلي:

- تيسير حماية الحياة أو الصحة البشرية أو الحيوانية أو النباتية في أراض الدول الأعضاء؛
- تعزيز تنفيذ الدول الأعضاء لاتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن تطبيق التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية؛
- تعزيز القدرات التقنية لتنفيذ ورصد التدابير الصحية

ما يشار إليه باسم منطقة التجارة الحرة الثلاثية في يونيو 2015. وأسفرت هذه الخطوة عن أكبر منطقة للتجارة الحرة في القارة، وهي خطوة كبيرة للمضي قدما من أجل تحقيق التكامل الاقتصادي الأفريقي. وكانت صكوك اتفاق منطقة التجارة الحرة الثلاثية التي تنظم التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية والحواجز التقنية المعوقة للتجارة من بين الصكوك الأولى التي سيتم وضعها في صيغتها النهائية. وتمثل المرفقات هجين من النهج المستخدمة في الجماعات الاقتصادية الإقليمية الأعضاء وكما هو متوقع، تشير بقوة إلى اتفاقات منظمة التجارة العالمية المتعلقة بالتدابير المتعلقة بالحواجز التقنية المعوقة للتجارة والتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية وتقرر بدور مؤسسات جودة البنية التحتية للبلدان الأفريقية.

عمليات التفتيش والاختبار والتصديق وغيرها من نظم أو إجراءات الموافقة على الاستيراد والتصدير ذات الصلة، عند الطلب، للتأكد من أنها معقولة وضرورية، وذلك من أجل تسهيل وصول المنتجات المتداولة إلى أراضيها.

### 3.8 اتحاد المغرب العربي

#### 3.8.1 خلفية عن الجماعات الاقتصادية الإقليمية

تأسس اتحاد المغرب العربي أو الاتحاد المغربي العربي، كما يشار إليه في كثير من الأحيان، في عام 1989 عندما وقع الأعضاء المؤسسون الخمسة، الجزائر وتونس والمغرب وليبيا وموريتانيا، على معاهدة مراكش. وعقب الموافقة على المعاهدة، اتفقت الدول الأعضاء على تنسيق ومواءمة وترشيد سياساتها واستراتيجياتها لتحقيق التنمية المستدامة في جميع قطاعات الأنشطة البشرية. وبالإضافة إلى المعاهدة، اعتمدت قمة مراكش الإعلان الرسمي بشأن إنشاء اتحاد المغرب العربي وبرنامج عمله. وتتمثل أهداف اتحاد المغرب العربي فيما يلي:

- تعزيز روابط الأخوة التي تربط الدول الأعضاء وشعوبها ببعضها البعض؛
- تحقيق تقدم وازدهار مجتمعاتهم والدفاع عن حقوقهم؛
- المساهمة في الحفاظ على السلام القائم على العدل والإنصاف؛
- انتهاج سياسة مشتركة في مختلف المجالات. و
- العمل تدريجيا على تحقيق حرية تنقل الأشخاص ونقل الخدمات والسلع ورؤوس الأموال فيما بينهم.

#### 3.8.2 تحليل حالة الحواجز التقنية المعوقة للتجارة والتدابير

##### الصحة والصحة النباتية

الدول الأعضاء في اتحاد المغرب العربي هي الجزائر وليبيا وموريتانيا والمغرب وتونس. ولا يوجد لدى اتحاد المغرب العربي منطقة رسمية للتجارة الحرة تتعاون بشأن قضايا الحواجز التقنية المعوقة للتجارة والتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية مع الشركاء التجاريين في أفريقيا وخارجها على أساس كل حالة على حدة.

### 3.9 منطقة التجارة الحرة الثلاثية

ووقعت الدول الأعضاء/ الشريكة في الجماعات الاقتصادية الإقليمية الثلاث التي تضم الكوميسا، وجماعة شرق أفريقيا، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي على



## 4. موجز عن الحواجز التقنية المعوقة للتجارة

يعد تصميم مخطط قاري للتعامل مع الحواجز التقنية المعوقة للتجارة أحد المتطلبات الأساسية لنجاح تنفيذ اتفاقية المنطقة القارية للتجارة الحرة. وقد اعترفت البلدان الأفريقية والجماعات الاقتصادية الإقليمية منذ وقت طويل بذلك وأقامت هياكل أساسية وطنية وإقليمية ذات جودة. وسيتم الآن تكييف هذه الموارد لخدمة التجارة القارية بكفاءة وفعالية. وتعد الحواجز التقنية المعوقة للتجارة ضرورية ومقبولة إذا طبقت لأسباب مبررة ونفذت وفقا لأفضل الممارسات الدولية. والمرجع المقبول دوليا لما تقدم هو اتفاقية منظمة التجارة العالمية بشأن الحواجز التقنية المعوقة للتجارة. وعندما يتم تنفيذها، لأسباب تتعلق بالحماية أو بطرق تقهر مبادئ التجارة العادلة لمنظمة التجارة العالمية، ستصبح الحواجز التقنية المعوقة للتجارة عقبات غير مبررة أمام التجارة.

ويجب أن يضمن التعاون القاري في مجال الحواجز التقنية المعوقة للتجارة أن اللوائح التقنية وغيرها من تدابير الحواجز التقنية المعوقة للتجارة لا تشكل حواجز تعوق التجارة دون داع. بل ينبغي أن يكون الهدف هو تعزيز الترتيبات القائمة المتعلقة بالحواجز التقنية المعوقة للتجارة للجماعات الاقتصادية الإقليمية ذات الصلة، ومواءمتها مع الجهود المبذولة على نطاق القارة في مجال الحواجز التقنية المعوقة للتجارة لتحسين التعاون في المسائل ذات الصلة بالحواجز التقنية المعوقة للتجارة، بما في ذلك المعايير واللوائح الفنية وتقييم المطابقة. وينبغي أن يعطى الاعتراف بالتكافؤ في المعايير واللوائح الفنية وتقييم المطابقة الأولوية وينبغي تجنب الازدواجية غير الضرورية.

وفي حين أن التجارة فيما بين البلدان الأفريقية تتميز تقليديا بالسلع الزراعية والسلع الأساسية والقضايا المتعلقة بالتدابير الصحية والصحة النباتية قد حظيت بالاهتمام اللازم، فإن هذه الحواجز التقنية المعوقة للتجارة ذات أهمية مماثلة وتزايد أهميتها مع استمرار البلدان الأفريقية في خطتها المتعلقة بالتكامل والتصنيع.

## 5. موجز عن التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية

تعد الزراعة أهم قطاع في الاقتصاد الأفريقي وتلعب دورا رئيسيا في التخفيف من وطأة الفقر. وهي تمثل 65 في المائة من العمالة و 75 في المائة من التجارة المحلية. ولهذا السبب تعتبر التدابير الصحية والصحة النباتية ذات أهمية خاصة بالنسبة للتجارة الأفريقية، والمنتجات التي تندرج في إطار اتفاقات التدابير الصحية والصحة النباتية هي دائما ذات طابع زراعي تقريبا. وسيعمل التعاون في وضع وتطبيق التدابير الصحية والصحة النباتية في المنطقة القارية للتجارة الحرة على تيسير زيادة تسويق التدابير والحد من تأثير التدابير الصحية والصحة النباتية كعامل يحد من القدرة التصديرية أو القدرة على التحكم في الواردات بفعالية. ويمكن أن تشكل التدابير الصحية والصحة النباتية غير المنسقة عائقا خطيرا أمام التجارة بين البلدان الأفريقية.

وقد وضعت معظم الجماعات الاقتصادية الإقليمية الأفريقية صكوكا قانونية وتقنية لتعزيز إدارة القضايا المتعلقة بالتدابير الصحية والصحة النباتية في سياق تعزيز التجارة. وإذ يلاحظ أن أقصى قدر من المنافع الإقليمية للتنسيق الإقليمي للتدابير الصحية والصحة النباتية لن يأتي إلا من خلال نظام حر يتسم بالكفاءة والخلاف، فقد وضعت معظم الجماعات الاقتصادية الإقليمية آليات تتفق مع مبدأ منظمة الصحة العالمية بشأن التدابير الصحية والصحة النباتية المتمثل في وضع تدابير تستند إلى المعايير والمبادئ التوجيهية والتوصيات الدولية. وقد تم الاعتراف بأهمية المشاركة في أنشطة الهيئات الثلاث لوضع المعايير للتدابير الصحية والصحة النباتية وهي كل من: هيئة الدستور الغذائي، والاتفاقية الدولية لحماية النباتات، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان، وعندما تتاح الأموال، سيتم تمثيل البلدان الأفريقية في اجتماعات هذه الهيئات.

ومن الناحية العملية، تم توليد زخم ضئيل في المواءمة الفعلية للتدابير الصحية والصحة النباتية في معظم الجماعات الاقتصادية الإقليمية. ويرجع ذلك إلى حد كبير إلى محدودية القدرات التقنية والموارد. وهذا مجال يتعين على المنطقة القارية للتجارة الحرة أن تنصدي له من أجل الحد الفعال من الحواجز غير الجمركية القائمة على التدابير الصحية والصحة النباتية التي تعوق التجارة فيما بين البلدان الأفريقية.

## 6. الخاتمة

والصحة النباتية مع مفوضية الاتحاد الأفريقي من خلال إدارة الاقتصاد الريفي والزراعة التابع للاتحاد الأفريقي على ضمان معالجة المسائل المتداخلة معالجة فعالة. ومن المتوقع أيضا أن يشارك خبراء في مجال التدابير الصحية والصحة النباتية في أفريقيا في الهيئات واللجان ذات الصلة التابعة لجودة البنية التحتية للبلدان الأفريقية حيث يجري تنفيذ الأنشطة المتصلة بالزراعة.

بيد أن قدرة الموارد، سواء البشرية أو التقنية، تعد بمثابة التحديات الرئيسية التي تواجهها مؤسسات جودة البنية التحتية في أفريقيا مما يجعلها أقل فعالية في تنفيذ ولايتها. ويمكن أن تكون المنطقة القارية للتجارة الحرة حافزا في إجبار الأمة الأفريقية على إيجاد حلول محلية مناسبة وتبادل القدرات التقنية. ويمكن أن تسهم بشكل خاص إسهاما كبيرا من خلال تعزيز الشفافية فيما يتعلق باعتماد وتنفيذ التدابير ذات الصلة بالحوافز التقنية المعوقلة للتجارة، ونشر هذه المعلومات على المستخدمين وأصحاب المصلحة من القطاعين العام والخاص. كما تعد الشفافية ضرورية للعمل الفعال للحكومة ذات الصلة بالتدابير الصحية والصحة النباتية والحوافز التقنية المعوقلة للتجارة.

بدأ الاتحاد الأفريقي الشروع ربما فيما هو أحد أكثر مشاريعه الإنمائية طموحا حتى الآن، وهو: إنشاء المنطقة القارية للتجارة الحرة. وعند التنفيذ الكامل، ستفتح 55 دولة من الدول الأعضاء بصورة متبادلة من أجل التجارة في السلع والخدمات مع الالتزام بالقضاء على جميع التعريفات الجمركية وغير الجمركية. وسيتعين على جميع أصحاب المصلحة أن يظطلعوا بدورهم في جعل هذا المشروع ناجحا.

وسوف تبني المنطقة القارية للتجارة الحرة على قواعد الجماعات الاقتصادية الإقليمية. وقد وضعت جميع الجماعات الاقتصادية الإقليمية تقريبا تدابير لمعالجة القضايا المتعلقة بالحوافز التقنية المعوقلة للتجارة والتدابير الصحية والصحة النباتية بهدف حماية صحة وسلامة البشر والنباتات والحيوانات والبيئة، مع ضمان ألا يؤدي ذلك إلى أي تدابير تصبح عائقا أمام التجارة. ويوفر وجود جودة البنية التحتية للبلدان الأفريقية الإغاثة في وقت مبكر لمعالجة المسائل المتعلقة بالحوافز التقنية المعوقلة للتجارة ولا سيما بالنسبة للمنطقة القارية للتجارة الحرة. ويعمل التعاون القاري في مجالات توحيد المواصفات والقياس والاعتماد على أساس أفضل الممارسات الدولية على توفير منبر لضمان عدم عرقلة التدابير غير الجمركية للتجارة. وتتعاون جودة البنية التحتية للبلدان الأفريقية مع وزارة التجارة والصناعة في مفوضية الاتحاد الأفريقي وتعمل على مواءمة استراتيجياتها وخطط عملها مع الأولويات الإنمائية للاتحاد الأفريقي، ولا سيما جدول أعمال 2063 - أفريقيا التي نريدها.

وسيكون هناك ترحيب بصورة كبيرة إذا ما توافر «مكافئ لجودة البنية التحتية للبلدان الأفريقية» في مجال التدابير الصحية والصحة النباتية. وتجدر الإشارة إلى أن الاتحاد الأفريقي قد أنشأ بالفعل المنظمين وهما: المجلس الأفريقي للموارد الحيوانية التابع للاتحاد الأفريقي لمعالجة المسائل المتعلقة بالحيوانات/ الأمراض الحيوانية، والمجلس الأفريقي للصحة النباتية التابع للاتحاد الأفريقي لمعالجة المسائل المتعلقة بالنباتات/ الأمراض النباتية. وتعتبر الخطط في مرحلة متقدمة لإنشاء هيئة قارية لسلامة الأغذية تكمل عملية بناء التدابير الصحية والصحة النباتية في أفريقيا تتماشى مع المستوى العالمي (هيئة الدستور الغذائي)، والاتفاقية الدولية لحماية النباتات، والمنظمة الدولية لصحة الحيوان) وسيعمل ربط هيئات التدابير الصحية

## المراجع

- 1) Meyer, N et al (2010); Bilateral and Regional Trade Agreements and Technical Trade Barriers to Trade: An African Perspective; OECD Trade Policy Paper no 96, OECD Publishing, Paris;
- 2) Erasmus, G (2017); Dealing with Technical Barriers to Trade in the Continental Free Trade Area, Working Paper, Stellenbosch: TRALAC;
- 3) Du Plessis, A (2017); The Sanitary and Phytosanitary (SPS) Policies of African regional Economic Communities (RECs) and the Way Forward for the Continental Free Trade Area (CFTA); Trade Brief, Stellenbosch: TRALAC;
- 4) Diene, Serigne (2017); SPS Measures Management within the ECCAS Bloc, Notes for the CFTA TWG on SPS Situational Analysis;
- 5) Diene, Serigne (2017); Status of Regional Quality Policy in Central Africa, Notes for the CFTA TWG on TBT Situational Analysis;
- 6) Kourma, Mamadi (2017); SPS Issues within the CEN-SAD Community Space; Notes for the CFTA TWG on SPS Situational Analysis;
- 7) <http://growthcrossings.economist.com/article/intra-african-trade/>

